

# دورة بداية العابد وكفاية الزاهد. مطلق الجاسر اليوم الاول

## من) موجبات الغسل (الى نهاية كتاب الطهارة ج 2.

مطلق الجاسر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين.  
والتابعين لهم بمحسان الى يوم الدين. وعننا معهم برحمتك يا ارحم الراحمين - 00:00:16

اللهم علمنا ما ينفعنا وارفعنا بما علمتنا وزدنا علما واغفر لنا يا رب العالمين. اما بعد فنسنت امليكم الآيات اللي تنظم نواقض  
الوضوء الثمانية لو تسجلونها معي نواقض الوضوء يقول وينقض الخارج من سبيلي - 00:00:36

وينقض الخارج من سبيلي. وسائل الجسم على تفصيلي. من سبيلي. من وينقض الخارج من سبيلي وسائل الجسم على  
تفصيلي. من التفصيل في سائر الجسم يطول. فقلت تفصيل زوال عقل اكل لحم الابل زوال عقل اكل لحم الابل - 00:01:06

ومس فرج غسل ميت ويلي. سابعها لمسهما بشهوة ومس فرج غسل ميت ويل سابعها لمسهما بشهوة وردة فاحفظ وخذ بقوتي. مرة  
اخري. نواقض الوضوء مجموعة في ثلاثة آيات يقول وينقض الخارج من سبيلي. وسائل الجسم على - 00:01:36

يلين زوال عقل اكل لحم الابل ومس فرج غسل ميت ويل سابعها لمسهما يعني الذكر والانثى. سابعها لمسهما بشهوة وردة فخفض  
وخذ بقوتي. للمرة الثالثة وللمرة الثالثة مفروض حافظينها يعني. يقول وينقض - 00:02:16

الخارج من سبيلي. وسائل الجسم على تفصيلي. زوال عقل اكل لحم الابل فرج غسل ميت ويلي سابعها لمسهما بشهوة وردة فاحفظ  
وخذ بقوته قال المصنف رحمة الله تعالى فصل موجبات الغسل سبعة. بعد ما - 00:02:46

المصنف رحمة الله من موجبات الوضوء او نواقض الوضوء الثمانية شرع في باب الغسل وهي الطهارة الكبرى بعد الوضوء الذي  
يسمي الطهارة الصغرى. وبدأ بموجباته يعني الامور التي توجب الغسل - 00:03:16

هي سبعة قال انتقال مني يعني من الصلب بحيث يكاد يخرج ينتقل من مكانه ثم يحبسه مثلا فلا يدعه يخرج. قال فلو  
احس بانتقاله لو احس بانتقاله فحبسه فلم يخرج وجوب الغسل. حتى ولو لم يخرج - 00:03:36

قالوا لأن الجنابة مأخوذة من اجتناب الماء اللي هو المني موضعه الاولي لانه اجتنب موضعه الاولي وانتقل الى قرب الخروج سميت  
الجنابة جنابة لذلك على قول قال فلو اغتسل له اي لهذا الانتقال. ثم خرج بلا لذة لم يعده - 00:04:06

ما معنى هذا الكلام؟ لو انسان تهيج شهوته وكاد ان ينزل فحبس الانزال هذا على المذهب يجب عليه شنو؟ الغسل. ثم اغتسل ثم بعد  
ذلك نزل منه الماء. ولكن بلا دفق نزل منه تقاطر منه بلا دفق هل يجب عليه الغسل مرة اخرى؟ الجواب لا. هذا الموجب - 00:04:36

الاول قال وخروجه من مخرجه ولو دما. هذا الموجب الثاني وخروجه من مخرج ولو دما وتعتبر اي تشرط لذة في غير نائم ونحوه  
موجب الثاني من موجبات الغسل الانزال دفقة بلذة. ولو كان - 00:05:06

ان قد يصيب الانسان مرض ينزل به دما. قالوا يجب عليه الغسل. ولكن بشرط ان يكون دفقة بلذة اذا كان منتبها غير نائم. اما النائم  
فلا يتشرط في ايجاب الغسل عليه - 00:05:36

الذهب لانها غير متتصورة من النائم. فلو انسان استيقظ من نومه فوجد بلا ولم يسبق ذلك ملامعة فيعتبر ذلك ايش؟ مني وبالتالي  
يغتسل عن هذا الانزال قال وتعتبر لذة في غير نائم ونحوه. ونحوه يدخل في ذلك المغمى عليه والمجnoon. لو واحد - 00:05:56

افق من جنونه فاذا عليه ماء. ايضا يغتسل. اغمي عليه يوجد ماء ايضا يغتسل. طيب اذا طبقة اذا سبق نومه ملامعة. ثم وجد بلا هل

يغتسل؟ ما يجب عليه ان يغتسل. لماذا؟ لأن - 00:06:26

لأن هذا قرينه هذه الملاعبة قرينة على ان هذا البلل قد يكون مذيا. مثلا اما لو لم يسبقه ملاعبة وووجد ماء معناته هذا احتلام. طيب هذا الثاني الثالث قال وتغريب حشفة اصلية - 00:06:46

او قدرها بلا حائل في فرج اصلي. هذا اللي يسمى بالالياج. ايلاج الذكر في فرج اصلي. قال ولو دبرا مع حرمته طبعا ولكن هم يتكلمون الان عن وجوب الغسل. قال لهيمة - 00:07:06

او ميت ولو كان في بهيمة او في ميت مع شناعة وحرمة هذا ولكنهم يتكلمون الان عن قضية اخرى وهي قضية ايش؟ الطهارة فقط. قال من يجامع مثله. او يجامع - 00:07:26

يصح كسر الميم وفتحها. فيجامع بالنسبة للذكر ويجامع بالنسبة للانثى. فلا بد ان يكون من يجامع او يجامع مثله. اذا كان متى يجامع مثله؟ قال كابن عشر سنين اذا كان ذكرا - 00:07:46

او ابن تسع سنين ابنة تسع سنين اللي كانت انشى. ولا يشترط البلوغ بمعنى تصور ان يكون الصبي الصغير على جنابة دون البلوغ يتتصور ذلك اذا جامع مثلا آآ عمره عشر سنوات مثلا اما اذا اقل من عشر سنوات فلا يتتصور ذلك او يكون بعيد والمرأة - 00:08:06 كذلك وهذا آآ ممكن ان يتزوج جائز عقلا وشرعا ايضا اذا ابن عشر ابن التسع وجامعه وهما دون البلوغ ممكنا ذلك ما في محظوظ من الناحية الشرعية العقلية اما الناحية العرفية فهذه قضية اخرى. المقصود ان عليهما الغسل في الحالتين. قال ولو - 00:08:36

ولو كان نائم ويعني استدخل ذكره في فرج يجب عليه الغسل ولو كان نائما قال هذا الثالث الرابع اسلام كافر ولو مرتد او لم يوجد منه في كفره ما اذا اتي كافر واسلم وجب عليه ايش؟ الغسل لحديث ثمامة بن اثال رضي الله عنه الذي امره - 00:09:06 النبي صلى الله عليه وسلم بالاغتسال. قال ولو كان مرتد او لو كان مسلما ثم ارتد ثم رجع الى الاسلام مرة اخرى ولو خلال خمس دقائق مثلما لو الانسان والعياذ بالله ارتد ثم خلال دقائق رجع للإسلام نقول يجب عليك الان ايش؟ الغسل - 00:09:36

او لم يوجد منه في كفره ما يوجهه. قد يكون انسان ما ما انزل ولا جامع ولا فعل اي شيء من هذا يكون للتوبة لا مثلا حيث بلغ عمره خمسة عشر سنة ثم اسلم مباشرة دون انزال ولا جماع ولا شيء - 00:09:56

ايضا يجب عليه الغسل. يعني الغسل للكافر ليس للجنابات التي حصلت له. وانما لکفره الخامس قال وخروج حيض. خروج دم الحيض آآ سبب من اسباب الغسل. ولكن متى يجب اذا انقطع. اذا اول ما ينزل الحيض انعقد سبب الوجوب ولكن ذات الوجوب متى يكون؟ اذا انقطع - 00:10:16

دم السادس وخروج دم نفاس كذلك نفس الحكم. قال فلا يجب اي الغسل بولادة عرت عنه يعني امرأة ولدت بلا دم. ممكنا هذا ولا ممكنا؟ يسأل الاطبا ما نdry والله. بس اذا - 00:10:46

تصورنا ان امرأة ولدت ولدا دون قطرة دم؟ هل يجب عليه الغسل ما يجب عليها شنو؟ الوضوء فقط لأن هذا خارج من سبيل. قال وموت هذا وموت تعبدا. يجب عليه الغسل على الميت. طبعا على الناس على المسلمين الذي حول الميت. اما الميت خلاص خرج عن التكليف - 00:11:06

ولكن يجب في حقه الغسل. وهذه نكتة تعريف الفقهاء رحهم الله للطهارة بقولهم ارتفاع الحدث. ولم يقولوا رفع الحدث. لأن الرفع يستلزم نية والميت لا نية له. فإذا قلنا رفع الحدث كيف يكون الطهارة للميت؟ فارتفاع تشمل الميت - 00:11:36

غیره. واضح يا شباب؟ طيب. ثم قال غير شهيد معركة ومقتول ظلمان. اما الشهيد الذي قتل بين الصفين متضايقا بدمائه هل يغسل؟ الجواب لا. لماذا؟ حتى يبعث يوم القيمة قيامة اللون لون الدم والريح ريح المسك. وقياس عليه المقتول ظلما. طيب الشهداء الاخرون - 00:12:06

المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم هل يغسلون؟ ولا لا؟ يغسلون. هم لهم احكام الشهادة نعم وان شاء الله لهم اجر الشهادة ولكن الشهيد المعركة والمقتول ظلما آآ له خصيصة انه لا يغسل بل يكفن - 00:12:36

في ثيابه التي مات فيها لكي يبعث يوم القيمة ملبيا. يبعث عفوا يوم القيمة على هذا الدم لو ان الدم والريح ريح المسك طيب اذا

هذه سبعة موجبات ثم قال ومصلى العيد لا الجنائز مسجد ويحرم تكسب بصنعة فيه هو في الحقيقة هذا الفرع - 00:12:56

ذكر المصنف ما ادري لماذا ذكره غريب هو هذا نص المنتهى هكذا ولكن المنتهى ذكر قبله انه يحرم على الجنب دخول المساجد جد ثم قال والمصلى العيد ومصلى العيد لا الجنائز مسجد. فكان ينبغي ذكر آآقبل ذكر - 00:13:16

هذا الفرع ان يقول يحرم على الجنب دخول ايش؟ المساجد. الجنب يحرم عليه دخول المساجد وكذلك الحائض الا مرورا كما قال الله عز وجل ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلا - 00:13:36

مصلى العيد ومصلى الاستسقاء ومصلى الكسوف اذا لم يكن في مسجد يأخذ حكم فلا يمر ولا لا يجلس فيه الجنب لا مصلى الجنائز قالوا مصلى الجنائز اذا كان خاصا فقط في الجنائز لا مانع من دخول الجنب فيه. قال - 00:13:56

تحرم تكسب بصنعة فيه اي مصلى العيد. لأن من احكام المساجد عدم جواز التجارة والبيع والشراء فيها ويدخل في ايش؟ مصلى العيد. ثم قال رحمة الله فصل وشروط الغسل سبعة. بعد ما عرفنا موجبات الغسل الان نأتي الى شروط الغسل - 00:14:16

قال انقطاع ما يوجبه. لا يتصور ان يكون الموجب مستمرا ونذهب نغتسل. مثل الحائض التي تغتسل قبله انقطاع الدم. لابد ان ينقطع الدم وينتهي الاحتلال ويسلم الكافرها وينتهي ثم بعد ذلك يغتسل هذا الشرط الاول. الثاني النية لو واحد اغتسل دون نية رفع الجنابة - 00:14:36 -

دخل يتسبح هكذا. بعدين عقب ما خلص تذكر انه على جنابة. قال خلاص اذا اجعل هذا الغسل شنو؟ يصير هذا الشيء ما يصبر وهذا يحدث كثيرا اكتشفت ذلك من بعض الاسئلة الاخوة والشباب بعضهم يقول انا دخلت اتسبح - 00:15:06

بعدين رحت اصلي قلت شلون ما توظيت؟ قال لا تسبحت انا شحق اتوا بعد؟ يصير هذا؟ وبين شروط اركان كان الوضوء اللي فيها ترتيب وفيها موالة وفيها غسل من اركان الوضوء الترتيب. اين الترتيب؟ في في - 00:15:26

او الغسل وهذا ينتبه له يا اخوة ان هذا لا يجزي يعني واحد دخل تحت الماء ثم خرج انا على وضوء لا اذا كان على وضوء لابد ان يأتي باركان الوضوء ومنها الترتيب والموالاة. اما الغسل ممكن اذا كان فيه نية - 00:15:46

دخل تحت الماء بنية رفع الجنابة وعمم جسده بالماء ارتفع ان شاء الله. واضح؟ قال والاسلام والعقل والتمييز وهذى سبق شرحها في باب الوضوء. قال الان كم صاروا ما ينقطع ما يجيئه واحد؟ النية اثنين الاسلام ثلاثة العقل اربعة - 00:16:06

تمييز خمسة ستة والماء الطهور المباح. ايضا تكلمنا عنه في الوضوء. سبعة ازالة ما يمنع اصوله اذا لو تلاحظون مثل شروط ايش؟ الوضوء تقريبا. قال وفرضه ان يعم بالماء جميع بدنـه وداخلـه وانـه حتى ما يظهر من فرج امرأة عند قعودها ل حاجتها - 00:16:26

فرض التيمم عفوا الغسل ركته واحد. الوضوء له ستة اركان اما التيمم فله ركن واحد وهو تعميم الجسد بالماء. تعميم الجسد ظاهريا ولا باطنـيا وكل ما له حكم الظاهر فيجب ايش؟ تعميمـه. ذكر مثلا لذلك قال حتى اه - 00:16:56

جميع بدنـه وداخلـه وانـه في حكم الظاهر. حتى ما يظهر من فرج امرأة عند قعودها ل حاجتها قالوا هذا في حكم الظاهر. فيجب غسلـه ويكتفى الظنـ في الاسبابـ. هل يشترط اليقينـ؟ ما يشترط اليقينـ. والا لقادـنا ذلك الى الوسواسـ. وكثيرـ من الناس يجلس - 00:17:26 -

ربما ساعة ساعتين يتوضأـ. يظنـ انه لابـد من اليقينـ. وديـنـنا يسرـ دينـ رحـمة لا يـشـترـطـ اليـقـينـ بل يـكـتـفيـ اـيشـ؟ بالـظنـ وـدلـيلـهـ حـديثـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـتـ يـفـيـضـ المـاءـ حـتـىـ يـظـنـ اـنهـ - 00:17:46

وقد اروى ايش؟ بشرتهـ. قالـ ومنـ نـوىـ غـسـلاـ مـسـنـوـناـ اوـ وـاجـبـ اـجـزاـ عنـ الـاخـرـ. الانـ لـوـ فـيـ هـنـاكـ وـاجـبـ وـغـسـلـ مـسـنـوـدـ وـالـغـسلـ الـواجبـ اذاـ كانـ فيـهـ مـوجـبـاتـ الغـسلـ السـابـقةـ. اـماـ المـسـنـوـنـ صـلـاـةـ غـسـلـ لـصـلـاـةـ الـجـمـعـةـ الغـسلـ لـصـلـاـةـ الـعـيـدـ الغـسلـ لـصـلـاـةـ - 00:18:06

استسقاءـ الىـ اـخـرـهـ. هذاـ الغـسلـ المـسـنـوـنـ اذاـ نـوـاهـ معـ الغـسلـ الـوـاجـبـ يـعـنيـ لوـ كانـ عـلـىـ جـنـابـةـ وـارـادـ الـذـهـابـ لـصـلـاـةـ الـجـمـعـةـ هـلـ يـجـوزـ انـ يـجـمـعـ بـيـنـ النـيـتـيـنـ؟ يـجـوزـ. فـيـغـتـسـلـ غـسـلاـ وـاحـداـ بـنـيـةـ رـفـعـ الـجـنـابـةـ - 00:18:26

ونـيـةـ اـيشـ؟ الغـسلـ لـلـجـمـعـةـ وـيـرـتفـعـ. الحـدـثـ وـيـقـعـ الـاسـتـحـبـابـ فـيـ مـوـضـعـهـ اـنـ شـاءـ اللـهـ. طـيـبـ لـوـ نـوىـ غـسـلاـ مـسـنـوـنـاـ. وـلـمـ يـنـويـ الـجـنـابـةـ هـلـ

يرتفع حدثه؟ ولا ما يرتفع؟ هل مرتفع ولا لا؟ يرتفع لو نوى غسلا مسنونا وذهل عن الجنابة نسيها - [00:18:46](#)

يعني نسي انه على جنابة ودخل يغتسل غسل كامل بس بنية الجمعة. هل يرتفع الحدث؟ الجواب يرتفع. لماذا لأن الغسل للجمعة غسل شرعي. والغسل الشرعي يرفع ما كتب الشرع ان يرفعه ولو لم تستحضره. مثال ذلك لو الانسان احدث اكثر من حدث. لو مس امرأة بشهوة واخرج ريجا - [00:19:16](#)

وبولا اعزكم الله والى اخره. ولم يستحضر الا حديثا واحدا ونسي بقية الاحاديث. هل يرتفع الحدث يرتفع الحديث ان شاء الله. قال ومن نوى غسلا مسنونا او واجبا اجزى عن الآخر. قال وكراهه نوم جنب بلا وضوء. نعم كره. يكره الانسان - [00:19:46](#)  
ينام دون وضوء. لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه سأله النبي عليه الصلاة والسلام اينما احدثنا وهو جنب؟ فقال النبي عليه الصلاة السلام نعم اذا توظأ. طيب لماذا لم نحمله على الوجوب؟ لحديث عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام - [00:20:06](#)

وهو جنب دون ان يمسه معا. فجمعوا بين الاحاديث قالوا يكره يحمل حديث عائشة على على الاباحة وحديث النهي على الكراهة. قال ويكره بناء الحمام وبيعه واجارته القراءة فيه والسلام للذكر. ودخوله - [00:20:26](#)

سترة المعامل الواقع في محرم. يكره بناء الحمام. شلون يكره بناء الحمام؟ ما المقصود بالحمام هني؟ ها يكره ولا ما يكره؟ يقول لك انه يكره. ها ها طيب ليش يكره؟ ليش قال يكره بناء الحمام وبيعه واجارته - [00:20:46](#)

ايوة ها. ايوة الحمام اولا ليس المقصود ما نطلق عليه نحن الحمام. الحمام المقصود به قدیما مكان الاغتسال الجماعي. لا زال موجود في بعض الدول. مكان يدخل فيه اه الناس ويغتسلون - [00:21:16](#)

جماعية وربما يكون فيه اختلاط وربما بل يغلب فيه كشف العورات. لذلك كره الفقهاء بناءه وبيعه واجارته. لما يحصل فيه او لما يكثر فيه من المحرمات لا لذاته واضح يا اخوة؟ يعني الان لما الانسان يقول يحرم على الانسان ان يذهب الى السينما مثلا. هل - [00:21:36](#)

ذات الكرسي اللي يجلس عليه والشاشة حرام ولا ما يعرض فيه؟ ما يعرض فيه طيب لو كانت السينما عرض فيها قرآن واحاديث وكذا يجوز دخولها ولا لا؟ اذا الحكم فيما ما يفعل في هذا الشيء. فقولهم هنا يقرأ بناء الحمام لما كان يقع في زمانهم من - [00:22:06](#)

اه ربما كشف للعورات وربما اختلاط وربما شيء من ذلك. فقالوا يكره بيعه. طيب ليش ما قال يحرم ليش ما قال يحرم؟ ما دام في محرمات احسنت لان هذه الامر مظنونة غير مجزوم بها. هل كل حمام يقع في محرم؟ لكن لانه هو الغالب قالوا يكره - [00:22:26](#)  
لكن لو تيقن الواقع في الحرام نقول يحرم. قال القراءة فيه. فاذا نقول في هذا الحكم اذا تغير الواقع اصبحت الحمامات لا تكشف فيها العورات. ولا يخفى لها شيئا يغضبه الله. هل تبقى الكراهة ولا تزول؟ تزول. قال لذلك - [00:22:56](#)

قال القراءة القراءة فيه والسلام لا الذكر. الذكر ما يكره. قالوا لان الحمام القديم لا ليس هو في منزلة بين المنزلتين. ليس هو الكيف وليس هو كالمكان العادي. هو في الوسط. لذلك توسط في - [00:23:16](#)

كان ما بين الخلاء وما بين لا المكان العادي الذي يباح فيه كل شيء فاباحوا اشياء دون اشياء قالوا لماذا؟ يعني قالوا الذكر قالوا لانه لا يمنع ولا يحبس الانسان عن ذكر الله لمثل الحمام. بخلاف الخلاء الذي يحرم فيه - [00:23:36](#)

ذكر الله عز وجل واضح؟ طيب قال ودخوله بسترة مع امن الواقع في محرم مباح قال دخوله دخول الحمام هذا بسترة يعني ساتر العورة بشرط ان تأمن الواقع في محرم مباح - [00:23:56](#)

وان خيف كره. خيف الواقع في محرم. كره. وهذا يا اخوة ينطبق على كل مكان. هذا الحكم. اي كان يغلب على ظنك ان تقع فيه بمحرم يكره لك الذهاب اليه. اي مكان - [00:24:16](#)

الحكم عام. اما ان امنت او اصبح عندك نادر. واحد يقول انا ما اضمن نفسي. لكن لا في شيء غالب في مكان يغلب عليه الحرام والواقع في الحرام. هنا يقول يكره. قال وان علم يعني تيقن الواقع في المحرم. او دخلته انتي بلا اذن - [00:24:36](#)

حرام. اذا اذا امنت الواقع في محرم ابيح. ان غالب على ظنك كره. ان علمت ان تقع في محرم يقينا يحرم ذلك. الانثى قالوا لانه آآ

قد يضا كان الحمام حمام النساء - 00:24:56

قد يضا كان اكتر وقوعا في في هذه المحرمات وكشف العورات كما يذكرون. فان امن المحرم حتى للانثى فلا مانع. وايضا يضاف الى ذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن نزع المرأة لباسها في غير بيت زوجها. يدخل لذلك حرم العلماء دخول المرأة - 00:25:16  
هذه العامة. ثم قال رحمة الله فصل التيمم استعمال تراب مخصوص لوجه ويدين بدل طهارة ماء لكل ما يفعل به عند عجز عنه شرعا  
سوى نجاسة على غير بدن ولبس بمسجد لحاجة - 00:25:36

التييم الان لو تلاحظون المصنف ماشي معانا تماما ماشي مع المتبع او لا اعطاه الماء ثم علمه كيف يدخل الخلاء ثم علمه الوضوء ثم علمه الفسل. الان اذا فقد الماء علمه حاله كيف يتصرف اذا فقد الماء - 00:25:56

يلجا الى التيمم الذي اباحه الله عز وجل في كتابه. قال ثم عرف قال التيمم اول شيء التيمم لغة القصد يمم المكان الفلاني اي قصده. اصطلاحا عرفه المصنف قال استعمال تراب مخصوص - 00:26:16

لو وجه ويدين بدل طهارة ماء لكل ما يفعل به عند عجز عنه شرعا. كل ما يفعل به اي كل ما يتتوظأ به او اه يغتسل به يبدل عنه عند فقده ايش؟ التيمم او التراب. قال - 00:26:36

عند عجز عنه شرعا العجز نوعان عجز حقيقي وعجز حكمي. العجز الحقيقي هو فقد الماء والعجز الحكمي هو وجود الماء مع عدم القدرة على استعماله. كأن يكون مريضا محترقا بالاطراف - 00:26:56

مثلا او يرى الماء لكن لا يستطيع الوصول اليه او بينه وبين الماء خطر مثلا اذا خرج من بيته ربما يقتل. والماء قريب ولكن هناك خطر للوصول اليه. فهذا يعتبر عاجز عن استعمال الماء ولكن - 00:27:16

لانه ما موجود. طيب. فهذا يعدل من الماء الى التيمم. قال سوى نجاسة على غير بدن ولبس بمسجد لحاجة. الاشياء التي يجب لها الوضوء ويستحب لها الوضوء كلها آآآ يبدل عن - 00:27:36

التييم الا امر الاول النجاسة على غير البدن. الان عرفنا الطهارة قلنا هو ارتفاع الحدث وزوال الخبث وعرفنا ان مادة الطهارة الماء. فاذا وجد النجاسة وجدت النجاسة على البدن. نزيلها بماذا؟ بالماء. طيب اذا وجد على بدن - 00:27:56

نجاسة ولا ماء. ماما افعل؟ اول شيء اخففها قدر المستطاع. ثم اتيمم لها اما اذا وجدت النجاسة على غير البدن مثل النجاسة على طاولة ما يشرع لها التيمم هذا قول المصنف على غير بدن سوى نجاسة على غير بدن. قال ولبس بمسجد لحاجة. الجنب ممنوع من - 00:28:16

دخول المسجد الا اذا توضا اليه كذلك؟ طيب اذا ما في ماء ما نقول الا تيمم حتى تدخل المسجد نقول ادخل المسجد مباشرة لأن الماء الذي كان اراد ان يتتوظأ به ليس فيه رفع حدث وانما هو مجرد تخفيف للجنابة. وليس فيه رفع حدث - 00:28:46

فلا يشرع له التيمم. ثم قال ها لا هو المقصود لحاجة ليس عادا على التيمم عائد على اللب في المسجد. اذا احتاج اللب في المسجد واضح قال وشروطه ثلاثة شروط التيمم ثلاثة. دخول وقت الصلاة هذا واحد. فلو تيمم قبل الاذان ثم - 00:29:06

اذن لا يجزئه هذا التيمم بل عليه ان يعيدي التيمم لماذا؟ ها؟ ايه طيب لماذا نشترط دخول الوقت؟ طيب بناء على ذلك واذا كان مبيح يعني لماذا نشترط ان يكون - 00:29:36

مقابل الوقت عدم ضياع الوقت له احسنت لأن تيمم طهارة ظرورة ليس طهارة اصلية. اذا استعجل وتيمم قبل ربما يكسلي البحث عن الماء في وقته. واضح؟ لانه متى انت يطلب منك الوضوء؟ بعد دخول الوقت. اذا دخل الوقت الان وجب عليك البحث عن الماء - 00:29:56

قبل ذلك لا يجب عليك. لذلك قالوا من شروط صحة التيمم ان يدخل الوقت وتبث ولا تجد الماء. هذا واحد. اثنين قال وتعذر الماء لحبسه عنه ونحوه او لخوفه بطلبه او استعماله ظررا ببدنه او - 00:30:26

او غيرهما كما قلت لكم قبل قليل العجز اما حقيقي او حكمي لا يوجد الماء او يحبس عنه اما لخوف لحبسه عنه يكون محبوس على الماء ما مربوط او مسجون الماء قريب لكن مسجون ما يستطيع الوصول اليه. او لخوفه بطلبه - 00:30:46

خوف قتل او نحوه او استعماله اذا خاف باستعمال الماء ظررا ببدنه مثل ما يكون في مرظ مثلا ما يستطيع يستعمل الماء او بمال مثل ايش؟ يعني خاف آآ من استعماله ظررا ببدنه او ظررا بماله. بحيث انه ما يملك الا من - 00:31:06

مقدار المال الذي يشتري به هذا الماء. فاذا اشتري الماء وتوضأ تضرر راح المال اللي عنده. هنا لا يجب عليه يلجاً التيمم او غيرهما. قالوا كمن مثلا يخشى على رفيقه مثلا يكون هو عنده ماء يكفيه ولكن اذا - 00:31:26

قد رفينا اللي معاه ما يجد ماء يشربه. او دابته المحترمة ونحو ذلك. قال ومن وجد ماء لا يكفي طهارته استعمله وجوبا ثم تيمم. لو انسان ما وجد الا ماء قليل لا يكفي لل موضوع كاملا. ماذا - 00:31:46

قالوا يستعمله ويتمم. ما دليلهم؟ قول الله عز فاتقوا الله ما استطعتم وقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم ونحن مأمورون بالل موضوع فناطي منه - 00:32:06

بما استطعنا ثم ان عجزنا نتمم ان لم نكمل نتمم قال هذا الشرط الثاني الشرط قال وان يكون بتراب طهور مباح غير محترق له غبار يعلق باليد. اما غير التراب فلا يتيمم به. قالوا لان الله عز - 00:32:26

عز وجل قال فان لم تجدوا معا فتيمموا صعيدا طيبا. قالوا الصعيد المقصود به التراب هذا من العام المخصوص.طبعا مسألة خلافية لا تخفي عليكم. لكن نحن مقصودنا الاول من هذا الشرح ان نشرح كلام المصنف - 00:32:56

قالوا لا بد ان يعلق فيه شيء. اما غير التراب مثل الرمل لا يعلق باليد منه شيء. فقالوا كيف يعني يكون تيمم يكون هذا ما سوى شيء مجرد وضع يده ورفعها ما علق شيء. فما يسمى متيمما بالتراب. حتى يعلق في يده شيء يستطيع ان يمسح به - 00:33:16

وجهه ويديه قال فان لم يجد ذلك ما وجد التراب على هذا على هذا الشرط قال صلى الفرض وفقط على حسب حاله ولا يزيد في صلاته على مجزئ ولا اعادة عليه. هذا يسمى فاقد الطهورين - 00:33:36

ما وجد الماء ولا وجد التراب. ماذا يفعل؟ هل يترك الصلاة؟ لا يصلي على قدر حاله ولكن لا يزيد على قدر الاجزاء. لماذا؟ لأن هذى صلاة طرورة. فقط يعني يقول - 00:33:56

الله اكبر ما يقرأ دعاء الاستفتاح. يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اقرأ الفاتحة. ثم يقول الله اكبر ما يقرأ وسورة بعد الفاتحة ثم يقول سبحان ربي العظيم مرة واحدة. ما يزيد ثم يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ولا يزيد - 00:34:16

وهكذا. وهذا كيف يتأنى؟ يتأنى من عارف بالواجبات والاركان. لو مو كان عارف لو ما كان عارف ما يستطيع. وهذا فائدة دراسة طيب قل مثل ذلك في من آآ اقام اقام المؤذن وهو يصلى - 00:34:36

هل نقول اقطع صلاتك؟ ولا اقتصر على المجزئ. اذا كنت تستطيع. الانسان اذا اقتصر في صلاته على المجزئ ربما ركعتين ما تأخذ ماء دقيقة. صح ولا لا؟ فلماذا تحرم نفسك من اجر صلاة وتقطع صلاتك؟ اتمهما خفيفة - 00:34:56

اـ مقتصرة فيه على الاركان والواجبات. بدل ما تقطعها. واضح؟ فاذا اتيت برکعتين بقدر مجزئ ربما دقيقة فقط تأخذ معك. او او اكتر بقليل. طيب. قال ولا يزيد في صلاته على مرتز ولا اعادة عليه - 00:35:16

ما نقول الا انت عليك الاعادة لانه كما يقول الفقهاء المترتب على المأذون غير مضمون. هذى قاعدة الان انت في حالة اذن لك الشرع بشيء ما ما يضمنك ما تضمن هذه الحالة. فالشرع - 00:35:36

قال لك اذا فقدت الماء والتراب صل. فما يأذن لك الشرع بشيء ثم يقول لك اعد. المترتب على المأذون غير مضمون. ثم قال وفروضه مسح وجهه ويديه الى كوعيه. والكوع ليس المقصود به هذا يا اخوان - 00:35:56

هذا المرفق الكوع هذا العظم الذي يكون في اسفل الابهاد هذا هو الكوع. اما هذا ايش يسمى اللي احنا نسميه بالعامية كوع يسمى مرافق. وايديكم الى المرافق. اما الكوع فهذا والبوع - 00:36:16

هذا الطرف الآخر من من الرسل قال هذا الركن الاول والثاني. او الفرض الاول والثاني. الفرض الثالث وترتيب وموالاة لحدث اصغر اذا كان تيممك عن وضوء فيجب الترتيب والموالاة. ترتيب ايش؟ شترت في التيمم - 00:36:36

الوجه ثم اليدين. اما اذا كان تيممك عن جنابة فلا يشترط الترتيب لان الغسل لا يشترط فيه الترتيب لان التيمم بدل والبدل يأخذ حكم المبدل. كذلك الموالاة. اذا كان تيممك عن حدث اصغر يجب ان تأتي - [00:37:06](#)

بمسح الوجه وبعده مسح اليدين. مباشرة. اما التيمم ممكن تمسح الوجه وتجلس فترة طويلة ثم تمسح اليدين عادي لأنه في الغسل لا يشترط آآ الموالاة. قال وهي بقدرها في وضوء. كم المدة مثل مدة - [00:37:26](#)

في الوضوء وتعين نية استباحة ما يتيمم له من حدث او نجاسة. فلا تكفي نية احدهما عن الآخر وان نواهما اجزأ هذا الركن الخامس وهي النية لابد ان تتوافق هذا التيمم عن ايش؟ التيمم عن حدث ولا تيمم عن نجاسة - [00:37:46](#)

لابد ان تجمع بينهما اذا كانوا موجودين وان نواهما اجزاء. قال ويبيطله ما يبيطل الوضوء. شو اللي يبيطل التيمم؟ نواقض الوضوء ثمانية زائد خروج الوقت. خروج الوقت يبيطل التيمم. فيجب عليك مع دخولك وقت كل وقت - [00:38:06](#)

من جديد ان تيمم وتيمما جديدا. وجود الماء ان تيمم لفقده. اما ان كان تيممه لاستعماله فوجود الماء وعدمه ايش؟ سواء. هذا كم صاروا الان؟ عشرة. نواقض الوضوء ثمانية خروج الوقت تسعة - [00:38:26](#)

وجود الماء عشرة. وزوال المبيح له هذا ايش؟ احدثعش. اذا كانت تيممه لفقد الماء يعني الماء موجود ولكن في مانع يمنعه من استعماله مثل الخطير اللي قلناه الماء موجود لكن - [00:38:46](#)

في خطير طيب اذا زال الخطير زال التيمم فيجب عليك ان تذهب الى الماء. قال وخلع ما يمسح عليه. ما معنى هذا وخلع ما يمسح ما يمسح عليه. الخف والعمامنة. لو انسان توظأ - [00:39:06](#)

ولبس الخف. ثم احدث. ايش يجب عليه الان؟ توظأ ويمسح على الخف صح؟ ما وجد ما وجد ماء ايش يؤمر بالتيمم. فذهب وتيمم. ثم نزل على الخف. نقول تيممك انتقض. لماذا؟ لأن نزع الخف ينقض - [00:39:26](#)

الوضوء والوضوء اقوى من التيمم فان ينقض التيمم باب اولى. واضح يا اخوة؟ طيب وحتى العمامنة نفس الامر لذلك قال ما يمسح عليه يدخل فيها العمامنة ويدخل فيها الخف. ثم قال رحمة الله - [00:39:56](#)

فصل يشترط لكل متنجس سبع غسلات ان انتهت. الان هذا باب ازالة النجاسة. قال يجب لكل لماذا لم يقل يجب لكل نجس؟ لماذا قال المتنجس؟ ها؟ لانه اصلا طاهر جسم لانه نجس العين ونجس العين هل يمكن تطهيره؟ هل يمكن تطهيره - [00:40:16](#)

ابدا يعني اعزكم الله الكلب نجس العين لو غسلته بماء الدنيا لم يظهر. لذلك قال هنا متنجس والمتنجس غير النجس المتنجس هو الطاهر في الاصل اذا وقعت عليه نجاسة. اما النجس فهو النجس عينا - [00:40:46](#)

هم؟ نعم. قال يجب يشترط لكل متنجس سبع غسلات. ما دليل السبع غسلات ها اثر ابن عمر ها ايوة اثر اثر يروى عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال امرنا بغسل - [00:41:06](#)

للنجاسات سبعا وهذا الاثر ضعيف ظعف ولكن هناك روایات اخرى عن الصحابة اخذ بها الفقهاء ورحمهم الله فاشترطوا سبع غسلات. وهذا من مفردات المذهب يا اخوة. قال والا فحتى تتفق هذه - [00:41:26](#)

الغسلات يعني اذا غسل نجاسة غسل مكان متنجس خمس غسلات فانقى. هل يكتفي ولا يزيد؟ يزيد حتى يصله طيب ان وصل سبع ولم ينقى ولم يظهر يزيد حتى ينقى ويظهر. قال بماء ظهور خرج بذلك - [00:41:46](#)

والنجس. مع حد وقرص لحاجة. ما معنى الحد والقرص؟ الحد هو ايش الحك والقرص هو الفرك. لماذا لماذا لم يقل حد وانتهى ماذا عطف بينهما؟ لأن الحد في النجاسة اليابسة. والقرص في النجاسة الرطبة - [00:42:06](#)

اما مكان متنجس ثوب فيه نجاسة ونشفت وفيها اثر فهذا ايش؟ لا يحيث بالاظفر او بمادة او ب مثلا حديدة هذا الحد مثل نجاسة هنا قد يعني تحك اما القرص فهو الفرك وهذا لا يكون الا بالنجاسة ايش؟ الرطبة. لحاجة اما اذا ما كان في حاجة - [00:42:36](#)

اما كان الماء لوحده ازال النجاسة فيكتفي. قال ان لم يتضرر المحل. اما اذا كان الحك والحد يتضرر المحل مثل الثوب اذا كان قد يكون ثوب خفيف جدا. ربما اذا حكيناه او حكيناه يتقطع نقول لا. حفاظا على المال نكتفي - [00:43:06](#)

فقط بايش؟ بالماء. قال وقرص لحاجة الا منتظر المحل وعصر مع امكان فيما شرب كل مرة خارج الماء يعني اذا كان

المغسول توبا او قمامشا او نحوه يغسل الغسلة الاولى ثم يبتعد عن الاناء - 00:43:26

يعصر ثم يعاد ويغطى مرة ثانية ويفرك ثم يغسل ويعصر خارج الاناء كل مرة حتى لا تقع الماء الذي تغير النجاسة يقع مرة اخرى في الاناء. قال وكون احداهمما في متتجس بكلب او خنزير - 00:43:46

تراب طهور وكونه اي ويشترط ان يكون في احدى الغسلات السبع تراب اذا كان المتتجس بكلب او يكون بتراب طهور. لحديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولع الكلب في اناة احدهم فليغسله سبعا. اولا هن بالتراب وفي رواية - 00:44:06

احداهن بالتراب. قال ويضر بقاء طعم لالون او ريح او هما عجزا. ما ضابط زوال نجاسة قال اذا كان هو الطعم موجود لان صفات المواد ثلاثة طعم والريح واللون - 00:44:26

الريح لو وجد لا زال موجودا ريح النجاسة او لونها ما يظهر. بخلاف طعمها لماذا قالوا لان الريح واللون اثر قد يوجد دون وجود العين. الا ترون ان ريحها يكون في مكان دون ان يكون فيه شيء - 00:44:46

فانبعاث الرائحة من الشيء بعد غسله لا يعني انه لم يظهر. وكذلك اللون. اما الطعن ما في طعم الا يكون فيه شيء وفيه اجر. لذلك قال هنا ويضر بقاء طعمه. لا لون او ريح. او هما - 00:45:16

عجزا يعني ان عجزنا عن ازالتهما. اما ان امكن ازالة اللون وجب. قال ويجزئ في بول غلام لم يأكل طعاما لشهوة نضجه وهو غمره بماء وفي نحو الغلام الصغير الذي لم يرضي - 00:45:36

يكفي فيه ايش؟ النظرة. لان نجاسته نجاسة مخففة. لان نجاسته نجاسة مخففة فالنجاسة يا اخوة ثلاثة انواع. او ثلاثة مراتب. ثلاث مراتب. نجاسة مغلظة وهي نجاسة الكلب والخنزير التي يجب فيها التثريب ونجاسة مخففة وهي نجاسة اه الغلام الذي لم يأكل الطعام ونجاسة - 00:45:56

متوسطة وهي سائر ايش؟ النجاسة. قال وفي نحو صخر واحواض وارض تنجست بماء ولو من كلب او خنزير مكاثرتهما بماء حتى يذهب لون النجاسة وريحها. ما سبق في تطهير الاشياء الملموسة - 00:46:26

كالقماش طاولة وكنحو ذلك. اما الاشياء اليابسة كالاحواض والاراضي ونحو ذلك صخور فكيف تطهر؟ قال آآ تطهر بمكاثرتهما بماء دليل ذلك حديث انس رضي الله عنه في الاعرابي الذي قال في المسجد في اخر الحديث ماذا قال؟ قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من - 00:46:46

فاغريق عليه. قال حتى يذهب لون النجاسة وريحها. قال ما لم يعجز عن اذهابهما اي اللون والريح او احدهما يعني يغامر يغمر يغمى حتى يظن انه يكفي ذلك حتى يذهب لون النجاسة وريحها. او احدهما. قال ولو لا - 00:47:16

لم يزل لو لم يزل الماء فيه ماء اي في بول الغلام وفي الارض ونحوها فيطهران مع بقاء الماء عليهم. الان قبل قليل اشتربنا في القماش ان يعصر. لابد ان يذهب الماء الذي طهر النجاسة. اما الارض كيف نعصر - 00:47:36

معصرة فبمجرد الغمر تحصل الطهارة. وكذلك بول الغلام. قال ولا تطهر ارط بشمس وريح وجفاف. يعني حصل البول اعزم الله في ارض ولم يغسل. اتيت من الغد ما لقيت شيء. نشف من الشمس - 00:47:56

هل معنى الارض طهرت؟ هل معناها طهرت؟ لا. لانه وان نشف لكن في اثر. وهذا الاثر لا بد من ازالته بالماء. لذلك قال ولا تطهر ارط بشمس وريح وجفاف. ولا نجاسة بنار. فرمادها نجس - 00:48:16

لو اتيت الى نجاسة واحرقتها. هل تطهر؟ ما تطهر. يصبح الرماد نجس. لان الماء النار ليست ماء حتى تطهرها. قال وتطهر خمرة انقلبت خلا بنفسها او بنقل لاقصد التخليل ودنها مثلها وان خففت نجاسة غسل حتى يتيقن غسلها. الخمر المائعة نجسة - 00:48:36

طيب اذا تحولت الخمر الى خل وزالت عنها صفة الاسكار. هل تطهرون لا نقول على تفصيل ان كان هذا التغير بنفسها تطهر وان تعمد احدهم وخللها لا تطول وان صارت خل. لماذا؟ ما الفرق؟ ها؟ لماذا - 00:49:06

ما بين التخلل بنفسها والتخليل بفعل فاعل. لماذا؟ ما الفرق بين الصورتين انظف مو شرط. ها فعل فارغ. ايوة. وسيلة لايشع تمام. لان التخليل متفرع عن اباحة الاتخاذ. صح وما خلى لها الا يكون اقرت بيده وهل يجوز اقرارها بيده؟ يجوز ولا ما يجوز؟ ما يجوز فما

محرم محرم، ثمان ذلك ذريعة لايش؟ لاتخاذ الناس الخمور. كلما قلت لاحد ايش لماذا الخمور عندك؟ قال لا ناوي اخللها ان شاء الله. يصير لذلك سدا لهذا الباب. قيل ايش؟ لا يجوز تخليل - 00:50:16

متعمدا وان خللت لا تطهر. اما وجدنا خمرا تخللت بنفسها. نقول تطهر خلاص قالت عنها صفة الاسكار وابيحت. لذلك قال وتطهر خمرة انقلبت خلا بنفسها او بنقل لا لقصد التخليل - 00:50:36

ودنها مثلها الدن هو الانية. الدن جمعه دينان وهي انية الخمر التي تحفظ فيها وان ومثلها يعني تطهر بطهارتها. اذا انقلبت خلا اصبحت الدنان طاهرة. وان خفيت نجاسة غسل حتى - 00:50:56

قال غسله لو كان عندك مكان محدود انت متيقن من وجود نجاسة فيه. كيف تطهره ان تغسل منه بقدر تيقنك لرفع النجاسة. يعني انت متأكد ان هذا الجزء فيه نجاسة - 00:51:16

اماذا تفعل؟ تغسله كله. ثوبك مثلا متيقن ان فيه نجاسة بس ما تدرى وين. يجب عليك ان تغسله كله وهكذا. حتى تحصل عندك كالبيقين. ثم بدأ المصنف بذكر بعض النجاسات. قال فصل المسكر المائع. وما لا يؤكل من الطير - 00:51:36

نائمين مما فوق الهر خلقة نجس. المسكر اللي هو الخمر نجسة. اذا كان مائينا. طيب اذا كان يابسا المخدرات هندي والحسبيش. نجسة ولا طاهرة؟ ها؟ ايوة الله هي طاهرة العين نجسة معنويها. لكنها اذا لبستها ما يجب عليك تغسل ايدك. لأن النجاسة - 00:51:56

لابد ان تعلق باليد. واضح يا اخوه؟ اما اذا لم يعلق شيء باليد فلا يضر ذلك. قال وما لا كلوا من الطير والبهائم مما فوق الهر خلقة نجس. يعني ما جمع شرطين يكون نجسا. الاول ان لا ان يكون غير - 00:52:26

كل اثنين ان ان يكون في الخلقة فوق الهر. فيكون على طول نجس. اي حيوان اكبر من الهر في وهو غير مأكول هو نجس. يدخل في ذلك الذئب. والاسد والنمر وقل مثل ذلك وقل الى اخر الحيوانات التي لا تؤكل. كل انا جزء في المذهب. قال وكل ميّة نجسة - 00:52:46

غير ميّة الادمي والسمك والجراد. لحديث النبي عليه الصلاة والسلام قال احل لنا ميتتان ودمان وذكر من الميتتين ايش؟ الجراد والسمن. قال ويعفى عن يسير طين شارع عرفا ان علمت نجاسته والا فهو طاهر - 00:53:16

قال لمشقة الاحتراز. يعني طين الشوارع يعفى عنه اذا واحد كل ما اصابه طين غسل يكون فيه مشقة لذلك عفي عنه قال ولا يكره سؤر حيوان طاهر وهو فضلة طعامه وشرابه غير دجاجة مخلة وفار سؤر الحيوانات - 00:53:36

طاهرة الا الدجاج المخلل والدجاج المخللة هي التي تأكل من كل مكان. لماذا؟ لأننا لا نأمن انها اكلت ايش؟ نجاسة. كذلك الفار لانه فويسق. قال ولو اكل هر ونحوه او طفل نجاسة ثم شرب ولو قبل ان - 00:53:56

ان يغيب من ماء يسير فظهوره. الان لو هر اكل نجاسة. او طفل صغير ثم شرب الماء ومجه قال هذا الماء لا يكون نجسا لأن هؤلاء الطفل لا يعقل ولان هذه الهرة كذلك لا تعقل طيب - 00:54:16

نحن بقى عندنا فصل يسير اه نdry باقي عشر دقائق على اذان لكن انا ودي نختم كتاب الطهارة وباب الحيض يسير ان شاء الله ما راح نطيل فيه لذلك نختم به ان شاء الله. قال فصل هذا اخر فصل في الطهارة. واقل سن حيض تمام - 00:54:36

تعي سنين واكثره خمسون سنة. الحيض في اللغة السيلان. تقول حاض الوادي اذا سال سلاحا دم طبيعة وجبلة ترخيه الرحم في اوقات معلومة. وقل ترخيه لان الرحم مؤنث في اوقات معلومة. اقل سن تحيض فيه المرأة تسع سنين على المذهب لو بنت اقل من تسع سنين نزل عليها دم لا يعتبر - 00:54:56

يعتبر استحاضة. يعني تتوضأ لكل صلاة اذا كان مستمرا. وكذلك المرأة التي بلغت خمسين سنة اذا نزل عليه دم بعد الخمسين يعتبر ايضا عن مذهب استحاضة ولا يعتبر حيضا. قال والحامل لا تحيظ. فلو نزل على الحامل دم يعتبر استحاضة. واقل - 00:55:26 يوم وليلة. فلا يتصور ان يكون هناك حيض اقل من يوم وليلة. ان كان اقل فهذا نعرف انه ايش؟ استحاضة واكثره خمسة عشر يوما. فان جاوز الخمسة عشر يوما فيعتبر ايضا اصطحابا. وغالبه ست او سبع هذا غالب النساء - 00:55:46

واقل الطهر بين الحيضتين ثلاثة عشر يوما. اقل ما يمكن ان يتصور من الطهر بين الحيضتين. غالباً بقية الشهر اي الطهر آلا ولا حد لاكتره. لماذا لا حد لاكتره؟ لأن المرأة ربما لا تحيض. فالطهر - 00:56:06

كثير وربما ينقطع عنها الحيض سنين او شهور. لذلك قلنا لا حد لاكتره. قال ويحرم عليها فعل الصلاة ولا تقضيها لا تصلي ولا ولا تقضي وهذا معلوم من الدين بالضرورة وفعل صوم وتقضيه وهذا - 00:56:26

قال لهم ايضاً ووطئها في فرج هذا من المحرم ايضاً عليها وعلى زوجها. ان توطاً في فرض. قوله في فرج خرج بذلك الاستمتاع بغير ذلك فيجوز. ويجب فيه اي الوطء بالفرج دينار او نصف او نصفه كفارة. لو واحد - 00:56:46

وز الشيطان ووطأ الهاء. فيخرج دينار او نصف دينار او نصف دينار؟ قالوا ان وطى في ثورة حيضاً اخرج دينارا. اما ان كان في اخر الحيض اخرج نصف دينار. ما المقصود بالدينار؟ دينار لهذا نفسه - 00:57:06

كم طيب؟ دينار الذهبي والدينار الذهبي كم يساوي؟ ها؟ اية احسنت الدينار المقصود هنا ما يساوي اربعة جرامات وربع من الذهب الخالص. شوف كم الذهب يساوي واضرب في اربعة ونص - 00:57:26

يعني الان الذهب اذا كان عشر دنانير كم يصير الدينار؟ خمسة واربعين دينار. فاللي يجامع زوجته في الحيض عليه اثم واحد اثنين عليه ان يتصدق بخمسة واربعين دينار او عشرين دينار تقريبا. طيب - 00:57:46

وهذا فيه حديث طبعا. قال وتباح المباشرة فيما دونه اي دون دون الفرج. قال والنفاس لا حد لاقله. لانه ومعنى ان الولادة يمكن ان لا يكون فيها نفاس فلا حد ما يكون فيه نفاس اصلا. واكثره اربعون يوما. ويثبت حكمه - 00:58:06

بوضع يعني حكم النفاس يثبت حكمه يعني اذا امرأة اسقطت هل يعتبر هذا نفاس؟ الدم اللي يخرج منها قالوا ننظر قال اذا وضعت ويثبت حكمه بوضع ما يتبين فيه خلق انسان. اذا وضعت علة صغيرة لم يتبين فيها خلق - 00:58:26

انسان ما يعتبر هذا نفاس يعتبر استحاضة. فلا يعتبر النفاس الا اذا وظعت ما يتبين فيه خلق الانسان يكون فيه تخطيط. يكون في الوجه اليidan الرجالان الى اخره. قال والنقاء ز منه طهر. والنقاء ز منه عندكم - 00:58:46

ولا بالفتح؟ لا ز منه. على الظرفية. يعني في زمن الطهر يعني لو امرأة وهي في في النفاس توقف الدم. تصلي ولا ما تصلي؟ اذا توقف تصلي تغتسل وتصلي يعتبر طهرا فان عاد بعد ايام تمتنع عن الصلاة. الطهر الذي يتقطع في اثناء النفاس - 00:59:06

يتخلل ذلك يعتبر طهرا. قال ويكره الوطء فيه. يعني في هذا الطهر. هو صحيح اباحنا لها الصلاة لكن احتياطاً لا يقربها زوجها قال وهو كحيض في احكامه. كل ما سبق من الاحكام مثل الحيض غير عدة البلوغ. لان - 00:59:36

ان الحيض من علامات البلوغ بخلاف النفاس رغم ان هذا كلام غريب. فالحمل من علامات البلوغ وهو يسبق النفاس فلا نتصور ذلك وكذلك العدة العدة من من على من تكون موجودة في الحيض يكون القروء الثلاثة مدة - 00:59:56

الحيض اما النفاس فلا علاقة له بايش؟ لا علاقة له له بالعدة. وبهذا نقوم بحمد الله انهينا كتاب الطهارة كاملاً بفضل الله سبحانه وتعالى. وان شاء الله نلتقيكم غداً لنأخذ كتاب الصلاة - 01:00:16